

۷۰

الجمهورية اللبنانية

المجلس الأعلى للجمارك

قُم المحفوظات : ج ٢

- ۲۷ -

قِم الْصَّادِر :

میروت، فہرست

7.009/7.10

YOUNG - 11

الموضوع : تبزد أناث الطيور الحمامة.

المرجع: إحالتكم رقم ١٥٤٧٠، ٢٠٠٩، تاريخ ٢٠ جويلان ٢٠٠٩.

بالإشارة إلى إحالتكم المعنو بها في المرجع أعلاه، قرر المجلس الأعلى للجمارك في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ تموز ٢٠٠٩، تبني الأصناف، موضوع البيان IM4 رقم ٤٠٥/٢٢٨٠٤ (مرفأ بيروت)، تاريخ ٢٧ شباط ٢٠٠٩، بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق على الشكل التالي:

- طاولة قليلة لتعديل الارتفاع يدوياً، توضع أمام فراش المريض في المستشفى، في البند التعريفي 9403.20.90 المقترن برسم جمركي قدره 30% من القيمة.
 - خزانة صغيرة من معدن، توضع بجانب سرير المريض، في البند التعريفي 9403.20.90 المقترن برسم جمركي قدره 30% من القيمة.
 - عربة من معدن مزودة برفين، في البند التعريفي 8716.80 المقترن برسم جمركي قدره 5% من القيمة.
 - عربة من معدن تحتوي على حاوية من لاثان لاحتواء الغسيل، في البند التعريفي 8716.80 المقترن برسم جمركي قدره 5% من القيمة.
 - طاولة من معدن تحتوي على رفين وجارور لحفظ مناقذ المرضى، مزودة بعجلات، في البند التعريفي 9403.20.90 المقترن برسم جمركي قدره 30% من القيمة.
 - كراسى من معدن وجلد، قابلة لتعديل الارتفاع يدوياً، مبنكزة على أربع عجلات، في البند التعريفي 9401.30 المقترن برسم جمركي قدره 30% من القيمة.

يدrog هذا الكتاب تحت الرقم ٦٩٦ على لائحة التبيينات الصادرة على أساس تعريفة الرسم
الجماركية وفقاً للنظام المعمول.

— ربطاً البيان ومرافقاته / ٩

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

اکرم شدید